

Distr.: General  
8 May 2013  
Arabic  
Original: English

# الجمعية العامة المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الجمعية العامة  
الدورة الثامنة والستون  
البند ٦١ من القائمة الأولية\*  
السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقي، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية

المجلس الاقتصادي والاجتماعي  
الدورة الموضوعية لعام ٢٠١٣  
البند ١١ من جدول الأعمال المؤقت\*\*

الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل  
مذكرة من الأمين العام

موجز

طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره ٢٣/٢٠١٣، إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين، عن طريق المجلس، تقريراً عن تنفيذ ذلك القرار. وطلبت الجمعية أيضاً، في قرارها ٦٧/٢٢٩، إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الثامنة والستين تقريراً في هذا الصدد. ويُقدم هذا التقرير الذي أعدته اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا عملاً بقراري الجمعية والمجلس.

\* A/68/50

\*\* E/2013/100



الرجاء إعادة استعمال الورق

140613 140613 13-32663 (A)



واصلت إسرائيل في السنة السادسة والأربعين من احتلالها للأرض الفلسطينية ممارساتها وسياساتها التي تخل بالتزامات السلطة القائمة بالاحتلال المنصوص عليها في القانون الدولي. والواقع أن تلك السياسات التمييزية التي "تصل إلى حد الفصل الفعلي" لها آثار معاكسة على أحوال السكان الفلسطينيين المعيشية حيث تلحق ضررا بالغاً بمختلف القطاعات الاجتماعية والاقتصادية الفلسطينية والموارد الطبيعية والبيئة الفلسطينية.

ولقد تمادت قوات الأمن الإسرائيلية في استخدام القوة على نحو مفرط وغير متناسب. ويبدو أن سوء معاملة الأطفال الفلسطينيين المحتجزين بات أمراً شائعاً وممنهجاً وراسخاً. وأصبح لجوء إسرائيل على نحو متواتر إلى الاحتجاز بمثابة سياسة قوامها الاحتجاز التعسفي المنهج الواسع النطاق. وتتعدى السلطات الإسرائيلية والمستوطنون على الفلسطينيين وممتلكاتهم دون رادع أو عقاب.

ومنذ عام ١٩٦٧، ألغت إسرائيل إقامة ما يربو على ٢٦٠ ٠٠٠ فلسطيني من الأرض الفلسطينية المحتلة وفي الوقت نفسه أفضت السياسات والممارسات الإسرائيلية، ومن بينها هدم المنازل، إلى نزوح الفلسطينيين رغماً عنهم. ويهدف العنف المستوطنين في المقام الأول إلى إكراه الفلسطينيين على النزوح من أراضيهم.

والواقع أن حجم مشروع إسرائيل الاستيطاني في الأراضي المحتلة وتشديد جدار الضفة الغربية ليسا أمرين غير قانونيين فحسب، بل يؤكدان أيضاً فيما يبدو عزم إسرائيل على الاحتفاظ بالسيطرة على أجزاء كثيرة من الأرض الفلسطينية المحتلة منتهكة بذلك مبدأ أساسياً من مبادئ ميثاق الأمم المتحدة وهو المبدأ الذي يحظر الاستيلاء على الأراضي باستخدام القوة أو بالتهديد باستخدامها.

ويصطدم الفلسطينيون الذين يعيشون في الأرض الفلسطينية المحتلة يومياً بعقبات ويتعرضون للمهانة لدى التنقل داخل تلك الأرض وخارجها وفي الوقت نفسه أصبح حصار غزة بمثابة عقاب جماعي وهو أيضاً أمر مناف للقانون الدولي.

وبالمثل، يقترن الاحتلال الإسرائيلي المستمر للجولان السوري بسياسات وممارسات تميز ضد المواطنين السوريين وتشجع الاستيطان الإسرائيلي غير المشروع هناك.

وتود اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا أن تنوه مع التقدير بالإسهامات والمدخلات الفنية المقدمة من إدارة الشؤون السياسية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل الفلسطينيين في الشرق الأدنى ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية ومكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافية ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وصندوق الأمم المتحدة للسكان وجامعة الدول العربية.

## أولا - مقدمة

١ - يعبر قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٣/٢٠١٢ وقرار الجمعية العامة ٢٢٩/٦٧ عن قلق الهيئتين إزاء ممارسات إسرائيل السلطة القائمة بالاحتلال في الأرض الفلسطينية المحتلة والجولان السوري المحتل التي تنتهك القانون الإنساني الدولي. وتشمل تلك الممارسات أعمالا تسببت في مقتل وإصابة مدنيين، بينهم أطفال، ونساء ومنتظاهرين سلميين من المفروض أن يلقوا جميعا الحماية وفقا للقانون الإنساني الدولي وتشمل تلك الممارسات أيضا ازدياد عنف المستوطنين الإسرائيليين المسلحين غير الشرعيين ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم بالإضافة إلى استمرار احتجاز الآلاف من الفلسطينيين من بينهم أطفال ونساء في ظروف قاسية. ومما يثير قلق المجلس والجمعية تسارع وتيرة تشييد إسرائيل للمستوطنات وبناء الجدار داخل الأرض الفلسطينية المحتلة واستغلال الموارد الطبيعية الفلسطينية وازدياد معدل هدم المنازل والمؤسسات الاقتصادية وتدمير الأراضي الزراعية والبنى والهياكل الأساسية وإسقاط حقوق الإقامة عن الفلسطينيين في القدس الشرقية المحتلة وحولها واستمرار سياسة الإغلاق الإسرائيلية والقيود المشددة على حركة الأفراد والبضائع بما في ذلك التضييق على قطاع غزة بدرجة بلغت حد الحصار. وسلط المجلس والجمعية في قراريهما آنفي الذكر الضوء على الأثر الضار الذي تلحقه الممارسات الإسرائيلية بالموارد الطبيعية للشعب الفلسطيني والسكان العرب في الجولان السوري المحتل وأحوالهم الاجتماعية والاقتصادية.

٢ - وتسلط هذه المذكرة الضوء على ممارسات إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، التي تثير قلق المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة والتي استمرت طيلة الفترة المشمولة بالتقرير. وعلى الرغم من تدرع إسرائيل بالشواغل الأمنية لتبرير معظم سياساتها وممارساتها تفيد المذكرة بأن العديد من تلك الممارسات تشكل هي ونظام الاحتلال انتهاكات مستمرة للقانون الدولي.

## ثانيا - الأرض الفلسطينية المحتلة

### السياسات الإسرائيلية التي تضر بالفلسطينيين

٣ - تتبع إسرائيل سياسات وممارسات في الأرض الفلسطينية المحتلة "تصل في الواقع إلى حد الفصل"، من بينها إرساء نظامين قانونيين إسرائيليين منفصلين تماما وإنشاء مجموعة من المؤسسات لكل من التجمعات اليهودية في المستوطنات غير المشروعة والسكان الفلسطينيين الذين يعيشون تحت الاحتلال الإسرائيلي في البلدات والقرى. وفضلا عن ذلك، لا يتمتع الفلسطينيون بالمساواة في استخدام الطرق والهياكل الأساسية أو في الحصول على

الخدمات الأساسية والاستفادة من موارد المياه. ويتجسد ذلك الفصل في تنفيذ مجموعة معقدة من القيود على الحركة وإلزام كل من الفئتين باستخدام طرق منفصلة ووجود نظام تصاريح لا يؤثر إلا على السكان الفلسطينيين<sup>(١)</sup>. وعلاوة على ذلك توجد مصفوفة من الأوامر العسكرية تطبق، بحكم القانون أو الممارسة، على الفلسطينيين وحدهم بغرض تنظيم معظم جوانب حياتهم اليومية والتحكم فيها بطرق منها تقييد مجموعة واسعة من الحقوق (A/HRC/22/63، الفقرة ٤٠).

٤ - وفي حزيران/يونيه ١٩٦٧ ضمت إسرائيل رسمياً، وإن كان بصورة غير قانونية، مساحة ٧٠ كيلومترا مربعا من الأراضي بينها القدس الشرقية وعددا من القرى الفلسطينية المجاورة إلى الحدود الموسعة لبلدية القدس لإسرائيل (المرجع، الفقرة ٢٥).

٥ - واتبعت إسرائيل لعقود من الزمن استراتيجية أفضت إلى تدهور الأحوال في القدس الشرقية من جميع النواحي، بما في ذلك من الناحيتين الاجتماعية والاقتصادية<sup>(٢)</sup>. وفضلا عن ذلك، اتبعت إسرائيل السياسات والممارسات التالية: عزل القدس الشرقية فعليا عن سائر الضفة الغربية باللجوء كذلك إلى بناء الجدار؛ والتمييز في التخطيط والبناء؛ والاستيلاء على الأراضي وهدم منازل؛ وإلغاء إقامة الفلسطينيين واستحقاقاتهم الاجتماعية؛ وعدم المساواة بين جزئي المدينة لدى صرف الميزانية البلدية (A/67/37)، الفقرة ١٦). ولقد أفضت الآثار التراكمية المترتبة على اتباع هذه الوسائل إلى تدهور أحوال الفلسطينيين في القدس الشرقية<sup>(٣)</sup>.

٦ - وتفيد منظمات حقوق الإنسان بأن السلطات الإسرائيلية أغلقت منذ عام ٢٠٠١ ما لا يقل عن ٢٨ منظمة فلسطينية عاملة في القدس كانت تضطلع بأنشطة تعليمية وثقافية واجتماعية من أجل الفلسطينيين في القدس الشرقية<sup>(٤)</sup>.

#### التخطيط وتقسيم المناطق

٧ - تشكل المنطقة ج ما يربو على ٦٠ في المائة من الضفة الغربية بدون القدس الشرقية. وباعتبارها المنطقة الوحيدة المتصلة الأطراف فهي حيوية للتماسك الاقتصادي وهي أكثر مساحة في الضفة الغربية عامرة بالموارد فهي تضم غالبية مياه المنطقة وأراضيها الزراعية ومواردها الطبيعية واحتياطياتها من الأراضي. وتسيطر إسرائيل تماما على الأمن وأعمال البناء

(١) CERD/C/ISR/CO/14-16، الفقرة ٢٤.

(٢) رابطة الحقوق المدنية في إسرائيل، سياسات الإهمال الإسرائيلية، أيار/مايو ٢٠١٢، الصفحة ٢ (اللغة الإنكليزية).

(٣) المرجع نفسه، الفقرات ٨٦-٩٥.

(٤) A/67/372، الفقرة ٤١؛ وتقرير الائتلاف الأهلي للحقوق الفلسطينية في القدس المقدم إلى الأمم المتحدة.

والتخطيط في المنطقة ج حيث يعيش زهاء ١٥٠.٠٠٠ فلسطيني في ٢٧٠ تجمعاً سكنياً تقع كلياً أو جزئياً في المنطقة ج<sup>(٥)</sup>.

٨ - وفي المنطقة ج، يُستفاد من نظام تقسيم المناطق الذي تطبقه إسرائيل في إنشاء المستوطنات وتوسيعها في حين يُحرم الفلسطينيون من بناء مساكن لهم. والواقع أن ذلك النظام لا يسمح للفلسطينيين بالبناء إلا في مساحة نسبتها ١ في المائة فقط من المنطقة ج. ونتيجة لذلك، لا يجد الفلسطينيون خياراً سوى البناء بدون تصاريح مما يستتبع "ردوداً إسرائيلية غير إنسانية تشمل الهدم والتهجير" (A/67/379، الفقرة ١٥).

٩ - وفي الفترة من عام ٢٠٠٥ إلى عام ٢٠٠٩، لم تُمنح الأحياء الفلسطينية من تصاريح البناء التي تصدرها إسرائيل لإقامة وحدات سكنية في القدس الشرقية سوى ١٣ في المائة. وفي الأحياء اليهودية، تبلغ المساحة السكنية للفرد في المتوسط ٢٠ متراً مربعاً مقابل ١١ متراً مربعاً في الأحياء الفلسطينية<sup>(٦)</sup>.

#### الإقامة

١٠ - تتحكم إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ في إقامة السكان الفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المحتلة حيث تتبع سياسات تمييزية غالباً ما تفضي إلى نزوح الفلسطينيين<sup>(٧)</sup>.

١١ - ومنذ ذلك الحين وحتى إنشاء السلطة الفلسطينية عام ١٩٩٤، ألغت إسرائيل إقامة ٢٥٠.٠٠٠ فلسطيني من الضفة الغربية وقطاع غزة بالإضافة إلى ١٤١٨٨ فلسطينياً من القدس الشرقية ألغيت أقاماتهم في الفترة الممتدة من عام ١٩٦٧ إلى عام ٢٠١١<sup>(٨)</sup>.

١٢ - وتنظم إسرائيل أوضاع الفلسطينيين المقيمين في القدس الشرقية كما لو كانوا رعايا أجنبان يعيشون في إسرائيل ولا يولى أي اعتبار يذكر لوضعهم كأشخاص يحميهم القانون الإنساني الدولي (انظر A/67/372، الفقرة ٣٨). فالفلسطينيون الذين يقيمون خارج إسرائيل أو القدس الشرقية لمدة سبع سنوات يفقدون إقامتهم الدائمة حسبما تنص عليه لوائح عام ٢٠٠٣ التي تنظم الدخول إلى إسرائيل<sup>(٩)</sup>.

(٥) معلومات وردت من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٦) رابطة الدفاع عن الحقوق المدنية في إسرائيل، القدس الشرقية بالأرقام، <http://www.acri.org.il/en/2012/05/16/east-jerusalem-in-numbers/>.

(٧) معلومات وردت من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٨) انظر *Ceased Residency*، <http://www.hamoked.org/Document.aspx?dID=Updates1175>؛ معلومات وردت من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٩) معلومات وردت من مفوضية حقوق الإنسان؛ انظر أيضاً A/67/372، الفقرة ٣٨.

١٣ - وتشمل السياسات التي لا تطبق إلا على الفلسطينيين المقيمين في القدس، القانون المتعلق بالدخول إلى إسرائيل الذي ينص على أن كل من لديه إقامة دائمة ويتزوج شخصاً ليس لديه إقامة لا بد أن يقدم، بالنيابة عن الزوج أو الزوجة، طلباً لجمع شمل الأسرة، كي يسمح للزوج أو الزوجة بالإقامة في القدس الشرقية، ولقد جمدت تلك العملية لما يقرب من ١٠ سنوات دخول الأزواج الوافدين من الضفة الغربية وغزة<sup>(١٠)</sup>.

### استخدام القوة غير المتناسب

١٤ - واصلت قوات الأمن الإسرائيلية، بما في ذلك الجيش الإسرائيلي وشرطة الحدود الإسرائيلية استخدام القوة في الضفة الغربية بشكل مفرط وغير متناسب. ووقعت معظم الإصابات خلال المظاهرات، حيث يحظر الأمر العسكري الإسرائيلي ١٠١ "التجمعات"، وتستخدم القوات الإسرائيلية القوة المفرطة لتفريقها، منتهكة بذلك حق الفلسطينيين في الاحتجاج السلمي. فقد أصيب مدنيون كذلك بل ولقوا حتفهم نتيجة الإفراط في استخدام القوة خلال الأشكال الأخرى من العمليات العسكرية، بما في ذلك حملات المدممة والاعتقال (انظر A/67/372، الفقرات ١٥-٢٤).

١٥ - وإضافة إلى الغارات الجوية والعمليات العسكرية، فإن الأساليب التي يستخدمها الجيش الإسرائيلي لإنفاذ الإجراءات المتعلقة بالمناطق المقيدة الدخول في قطاع غزة، بما في ذلك استخدام الذخيرة الحية، تمثل انتهاكاً لمبدأ التمييز الوارد في القانون الإنساني الدولي والذي يقضي بعدم جواز استهداف المدنيين (انظر A/67/372، الفقرات ٨-١٠).

١٦ - وفي الفترة الممتدة بين ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٢ إلى ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٣، قُتل ٢٦٨ فلسطينياً وجرح ٤٨٣ آخرون. وكانت الخسائر البشرية في معظمها من المدنيين وقد تسببت فيها قوات الأمن الإسرائيلية. وأصيب ما مجموعه ١٣٢ فلسطينياً من جراء هجمات المستوطنين. ومن بين الخسائر البشرية، ٤٢ قتيلاً و ٦١٥ جريحاً جميعهم من الأطفال الفلسطينيين. وخلال الفترة نفسها، قتل ٣ مدنيين إسرائيليين وأصيب ٢٧٩ بجروح، بمن فيهم ٣ أطفال<sup>(١١)</sup>.

(١٠) معلومات وردت من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(١١) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، حماية المدنيين: قاعدة بيانات الضحايا، <http://www.ochaopt.org/poc.aspx?id=1010002>؛ ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، تقرير حماية المدنيين الأسبوعي، ٩-٢٥ آذار/مارس ٢٠١٣؛ وتشمل الخسائر البشرية الأشخاص الذين أصيبوا أو قتلوا خلال هجوم تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ (انظر الفقرة ١٧ أدناه).

١٧ - وفي ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، شنت إسرائيل هجوما عسكريا على قطاع غزة استمر حتى ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر، قصف خلاله أيضا مقاتلون فلسطينيون بلدات إسرائيلية ومواقع للجيش في إسرائيل. وقُتل ما لا يقل عن ١٦٥ فلسطينيا من جراء الأعمال العسكرية الإسرائيلية ٩٩ منهم مدنيون بينهم، ١٣ امرأة و ٣٣ طفلا. وأصيب ١٣٩٩ فلسطينيا آخرين بجروح، يُعتقد أن معظمهم من المدنيين. وخلال الهجوم، قتل ٣ مدنيين إسرائيليين وأصيب ٢٢٤ إسرائيليا آخرين، معظمهم من المدنيين أيضا، نتيجة للقصف الذي قام به فلسطينيون. وقُتل ستة مدنيين فلسطينيين آخرين من جراء قذائف طائرة أطلقتها مقاتلون فلسطينيون<sup>(١٢)</sup>.

١٨ - أما القاسم المشترك بين جميع ضحايا أعمال العنف غير المشروعة ضد الفلسطينيين فهو عدم وجود تحقيقات فعالة وعدم تعويض الضحايا، مما يتيح لأجهزة الأمن الإسرائيلية بقدر كبير الإفلات من العقاب على أعمال العنف تلك التي ترتكبتها بحق الفلسطينيين<sup>(١٣)</sup>.

### الاعتقال والاحتجاز التعسفيان

١٩ - وفقا للأرقام الرسمية الإسرائيلية، كان عدد المحتجزين والسجناء الفلسطينيين المدعنين في السجون الإسرائيلية لأسباب أمنية في نهاية شباط/فبراير ٢٠١٣، حوالي ٤٧١٣، من بينهم ٢٥٣ طفلا<sup>(١٤)</sup>.

٢٠ - وإضافة إلى الحرمان من الحق في المعاملة وفقا للأصول القانونية أثناء المحاكمة أو إدانة المحتجزين الفلسطينيين في نظام المحاكم العسكرية الإسرائيلية<sup>(١٥)</sup>، فقد أُفيدَ بأن ضغوطا بدنية ونفسية كبيرة تمارَس على المدعى عليهم أثناء الاستجوابات من أجل التوقيع على اعترافات. وتشمل الممارسات في هذا الصدد الضرب والتهديد والحرمان من النوم والتنكيل والتصفيد لفترات طويلة وتهديد أفراد الأسرة وتوقيفهم في بعض الحالات<sup>(١٦)</sup>، وتصل بعض هذه الحالات إلى حد التعذيب (انظر A/67/550، الفقرة ١٧).

٢١ - وفي ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٣، قضى أحد السجناء الفلسطينيين، ويدعى عرفات جرادات، نخبه خلال حبسه في السجون الإسرائيلية، مما أدى إلى اندلاع احتجاجات واسعة

(١٢) معلومات وردت من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(١٣) معلومات وردت من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(١٤) [http://www.btselem.org/statistics/minors\\_in\\_custody](http://www.btselem.org/statistics/minors_in_custody) و [http://www.btselem.org/statistics/detainees\\_and\\_prisoners](http://www.btselem.org/statistics/detainees_and_prisoners), Btselem.

(١٥) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية؛ انظر أيضا الشواغل التي أثبتت في تقرير المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني باستقلال القضاة والمحامين (A/HRC/14/26/Add.1).

(١٦) معلومات وردت من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

النطاق في جميع أنحاء الضفة الغربية وسط ادعاءات بأن التعذيب وإساءة المعاملة كانا السبب في وفاته. وفي ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣، توفي سجين فلسطيني آخر يدعى ميسرة أبو حمدي أثناء احتجازه في السجون الإسرائيلية بسبب السرطان وسط اتهامات بالإهمال الطبي وإساءة المعاملة<sup>(١٧)</sup>. وتؤكد مؤسسة (الضمير) لرعاية الأسير وحقوق الإنسان أنه منذ عام ١٩٦٧، توفي ما مجموعه ٧٢ سجيناً فلسطينياً تحت التعذيب وتوفي ٥٣ سجيناً بسبب الإهمال الطبي<sup>(١٨)</sup>.

٢٢ - وعلى الرغم من أن السلطات العسكرية الإسرائيلية أصدرت أمراً برفع سن الرشد للفلسطينيين إلى ١٨ سنة في المسائل المتصلة بالأمن، فإن الأطفال لا يعاملون بطريقة تراعى فيها أعمارهم واحتياجاتهم وظروفهم الخاصة<sup>(١٩)</sup>. وعلى النقيض من ذلك، فإن سوء معاملة الجيش الإسرائيلي للأطفال الفلسطينيين المعتقلين أو المحتجزين أو الملاحقين قضائياً تبدو ممارسة واسعة الانتشار وممنهجة ومؤسسية<sup>(٢٠)</sup>.

٢٣ - ويتم ما نسبته ٦٠ في المائة من جميع عمليات احتجاز الأطفال الفلسطينيين التي تقوم بها قوات الأمن الإسرائيلية ما بين منتصف الليل والساعة الخامسة صباحاً. ويُرفض الإفراج بكفالة عن نسبة سبعة وثمانين في المائة من الأطفال الفلسطينيين المحتجزين، ولذا يبقون رهن الاحتجاز حتى الانتهاء من الإجراءات القانونية. ويُقرّ ما نسبته تسعون في المائة بالذنب من أجل تجنّب تمديد الاحتجاز السابق للمحاكمة. وتستخدم إسرائيل الحبس الانفرادي لما نسبته ١٢ في المائة من الأطفال الفلسطينيين المحتجزين (انظر A/67/550، الفقرات ١٠-١٢).

٢٤ - وتجدر الإشارة إلى أن معاملة إسرائيل للأطفال الفلسطينيين المحتجزين تختلف تماماً عن المعاملة التي يحظى بها أطفال المستوطنين الإسرائيليين في الأرض الفلسطينية المحتلة. ويشمل هذا التمييز السن الدنيا لتوقيع عقوبة الحبس على الأطفال أو أي عقوبة تُوقع على البالغين؛ والحق في حضور أحد الوالدين أثناء الاستجواب؛ وتسجيل الاستجوابات بالوسائل السمعية - البصرية؛ وتحديد أجل لفترة الاحتجاز السابقة على المثول أمام قاض، أو الحصول على محام، أو فترة الاحتجاز دون توجيه تهمة؛ والحد الأقصى للفترة الزمنية بين توجيه الاتهام والمحاكمة (انظر A/67/550، الفقرة ١٦). وتفيد اليونيسيف بما يلي: "ما من بلد آخر يُحاكم

(١٧) <http://www.guardian.co.uk/world/2013/apr/02/palestinian-prisoners-israel-hunger-strike>

(١٨) الضمير، <http://www.addameer.org/etemplate.php?id=578>

(١٩) معلومات وردت من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٢٠) منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، الأطفال الموجودون قيد الاحتجاز العسكري الإسرائيلي، شباط/فبراير ٢٠١٣، ص ١ (النسخة الإنكليزية).



فيه الأطفال بشكل ممنهج أمام محاكم الأحداث العسكرية التي، بحكم طابعها، لا توفر الضمانات اللازمة لكفالة احترام حقوقهم<sup>(٢١)</sup>.

#### الاحتجاز الإداري

٢٥ - أصبح استخدام إسرائيل المتكرر للاحتجاز الإداري بمثابة سياسة للاحتجاز التعسفي على نطاق واسع ومنهجي (A/67/550، الفقرة ٢٠). ومن أهم الإشكاليات في ذلك الاحتجاز هو أن القرائن التي تقوم عليها إجراءات الاحتجاز تُحفظ، في معظم الحالات، في إطار من السرية دون أن يطلع عليها لا المحتجز ولا محاميه أو محاميها (انظر A/67/372، الفقرتان ٢٦ و ٢٧). وبحلول نهاية شباط/فبراير ٢٠١٣، كان ١٦٩ فلسطينياً ما يزالون قيد الاحتجاز الإداري، وهو ما يمثل انخفاضاً عن عدد المحتجزين إدارياً في عام ٢٠١٢<sup>(٢٢)</sup>.

٢٦ - وخلال عام ٢٠١٢، أفادت التقارير بأن ما يزيد على ١٢٠٠ سجين فلسطيني شاركوا في سلسلة من الإضرابات عن الطعام احتجاجاً على ظروف احتجازهم ومعاملة السلطات الإسرائيلية لهم، بما في ذلك الاستخدام الواسع للاحتجاز الإداري<sup>(٢٣)</sup>.

#### تهجير السكان وتدمير الممتلكات ومصادرتها

٢٧ - كانت العمليات العسكرية الإسرائيلية السبب الرئيسي للتهجير القسري في قطاع غزة. ولقد أدى هجوم تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ إلى نزوح ٣٠٠٠ فلسطيني آخرين دُمرت منازلهم أو لحقت بها أضرار شديدة<sup>(٢٤)</sup>.

٢٨ - وفي عام ٢٠١٢، هدمت السلطات الإسرائيلية ٥٤٠ مبنى فلسطينياً في المنطقة حيم في الضفة الغربية، من بينها ١٦٥ منزلاً. وأدى ذلك إلى نزوح ٨١٥ شخصاً، بينهم ٤٧٤ طفلاً<sup>(٢٥)</sup>. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ وحده، تم تدمير ما لا يقل عن ١٣٩ مبنى، من بينها ٥٩ منزلاً ومبنى سكنياً آخر، في ٢٠ حادثاً متفرقاً<sup>(٢٦)</sup>.

(٢١) اليونيسيف، الأطفال في نظام الاحتجاز العسكري الإسرائيلي، شباط/فبراير ٢٠١٣، ص ١ (النسخة الإنكليزية).

(٢٢) [http://www.btselem.org/statistics/detainees\\_and\\_prisoners](http://www.btselem.org/statistics/detainees_and_prisoners). Btselem

(٢٣) A/HRC/21/33/AUV، الفقرة ١٩.

(٢٤) معلومات وردت من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٢٥) معلومات وردت من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٢٦) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، تقرير مراقب الشؤون الإنسانية الشهري، كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، ص ١٤ (النسخة الإنكليزية).

- ٢٩ - وفي عدد من الحالات، هدمت السلطات الإسرائيلية و/أو صادرت ملاحجاً للطوارئ ومباني أخرى تم توفيرها على سبيل الاستجابة للطوارئ<sup>(٢٧)</sup>.
- ٣٠ - وخلال عام ٢٠١٢، هدمت السلطات الإسرائيلية ٦٤ مبنى فلسطينياً في القدس الشرقية تضمّ ٢٤ مبنى سكنياً و ٤٠ مبنى آخر، من بينها أماكن لكسب الرزق وحظائر للحيوانات، و ١٥ عملية "هدم ذاتي" فرضتها هذه السلطات<sup>(٢٨)</sup>.
- ٣١ - وعموماً، يعيش ما لا يقل عن ٩٣ ١٠٠ من المقيمين في القدس الشرقية في مبانٍ شيدت دون تراخيص وبالتالي يمكن أن يتعرض قاطنوها للتهجير<sup>(٢٩)</sup>.
- ٣٢ - والواقع أن الطرد للفلسطينيين قسراً من بيوتهم، على يد المستوطنين الذين تساندتهم الحكومة، يتعارض، في حد ذاته مع القانون الدولي لحقوق الإنسان (انظر A/67/372، الفقرة ٣١)، وقد أسهم بدورهِ في تغيير التركيبة الديمغرافية للقدس الشرقية. وحكومة إسرائيل بإرسالها قوات الأمن لمواكبة استيلاء على منازل الفلسطينيين إنما تؤيد تصرفات المستوطنين (A/67/379، الفقرة ١٦).
- ٣٣ - وفي تموز/يوليه ٢٠١١ أبدت الإدارة المدنية الإسرائيلية اعترافها "نقل" ما يقرب من ٢٧ ٠٠٠ من البدو والرعاة الفلسطينيين المقيمين في المنطقة جيم. وفي حال نُفذت هذه الخطة، فإنها ستكون بمثابة عمليات نقل فردية وجماعية بالإكراه بل وعمليات طرد قسري تتناقض مع الالتزامات المنوطة بإسرائيل بموجب القانون الدولي (A/67/372، الفقرة ٣٧).
- ٣٤ - ومنذ بداية الاحتلال، صادرت إسرائيل ما يزيد عن مليون دونم<sup>(٣٠)</sup> من الأراضي الفلسطينية (قراءة ٤٠ في المائة من مساحة الضفة الغربية)، وأدرجتها في نطاق اختصاص مجالس الاستيطان المحلية والإقليمية، ومنعت الفلسطينيين من دخول تلك الأراضي (A/HRC/22/63، الفقرتان ٦٣ و ٦٤).

(٢٧) معلومات وردت من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٢٨) [http://www.ochaopt.org/documents/ocha\\_opt\\_Jerusalem\\_FactSheet\\_December\\_2012\\_english.pdf](http://www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_Jerusalem_FactSheet_December_2012_english.pdf)

(٢٩) الفقرات ٧-٩ أعلاه؛ انظر أيضاً صحيفة وقائع مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، East Jerusalem: Key Humanitarian Concerns Update، (كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢)، وهي متاحة من الموقع الشبكي: [www.ochaopt.org/documents/ocha\\_opt\\_Jerusalem\\_FactSheet\\_December\\_2011\\_english.pdf](http://www.ochaopt.org/documents/ocha_opt_Jerusalem_FactSheet_December_2011_english.pdf)

(٣٠) الدونم الواحد = ١ ٠٠٠ متر مربع.

## المستوطنات وعنف المستوطنين

٣٥ - يشكل بناء المستوطنات في الأراضي المحتلة انتهاكا لاتفاقية جنيف الرابعة واتفاقية لاهاي الرابعة لعام ١٩٠٧. وإسرائيل، بينائها المستوطنات وما يقترن بها من هياكل أساسية إنما تمعن في انتهاك القانون الدولي من خلال الاستيلاء على الممتلكات الفلسطينية دون وجه حق تبرره الضرورات العسكرية (انظر A/67/379، الفقرتان ١١ و ١٢).

٣٦ - وقد اعتبرت إسرائيل المستوطنات "مناطق ذات أولوية وطنية"، يستفيد سكانها من الإعانات في مجالي الإسكان والتعليم ومن حوافز مباشرة (A/HRC/22/63، الفقرة ٢٢). ويصل ذلك إلى حدّ نقل إسرائيل لسكانها إلى الأرض الفلسطينية المحتلة (انظر A/67/375، الفقرة ١٠)، وهو أمر يحظره القانون الدولي<sup>(٣١)</sup>.

٣٧ - ويبدو حجم مشروع الاستيطان الإسرائيلي وكثافة حجم الاستثمارات المالية الموظفة على صعيده، وكأهما يؤكّدان عزم إسرائيل على الاحتفاظ بالسيطرة على تلك المناطق ومن ثم فهي تنتهك مبدأً أساسياً من مبادئ ميثاق الأمم المتحدة التي تحظر حيازة الأراضي سواء باستعمال القوة أو التهديد باستعمالها (انظر A/67/379، الفقرة ١٢).

٣٨ - ويوجد حالياً قرابة ١٥٠ مستوطنة إلى جانب ما يقرب من ١٠٠ من البؤر الاستيطانية غير المأذون بها<sup>(٣٢)</sup>. أما عن عدد المستوطنين في الأرض الفلسطينية المحتلة فقد وصل في عام ٢٠١١ إلى ٩٣٢ ٥٣٢ مستوطناً، بينهم ٦٤٣ ٢٦٧ مستوطناً في القدس الشرقية<sup>(٣٣)</sup>. وعلى مدى العقد الماضي، زاد عدد سكان المستوطنات (باستثناء القدس الشرقية) بمعدل سنوي بلغ في المتوسط ٥,٣ في المائة، مقابل زيادة نسبتها ١,٨ في المائة في عدد السكان الإسرائيليين ككل. ويمثل المستوطنون الإسرائيليون حالياً حوالي ١٩ في المائة من مجموع سكان الضفة الغربية (انظر A/67/375، الفقرتان ٧ و ١٢).

٣٩ - وفي ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، أي غداة منح الجمعية العامة فلسطين مركز دولة غير عضو لها صفة المراقب في الأمم المتحدة، أعلنت الحكومة الإسرائيلية طرح خطة الاستيطان هاء-١ التي تضم عدة آلاف من الوحدات السكنية<sup>(٣٤)</sup>. ومن شأن هذه الخطة

(٣١) A/HRC/22/63، الفقرة ٣٨؛ اتفاقية جنيف الرابعة، المادة ٤٩.

(٣٢) معلومات قدمها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٣٣) دائرة الإحصاء المركزية الفلسطينية، [http://www.pcbs.gov.ps/Portals/\\_pcbs/PressRelease/settlmt2011E.pdf](http://www.pcbs.gov.ps/Portals/_pcbs/PressRelease/settlmt2011E.pdf).

(٣٤) معلومات قدمها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

لو نفذت أن تفصل القدس الشرقية تماماً عن باقي الضفة الغربية وأن تقوض وحدة الأرض بين الجزأين الشمالي والجنوبي منها<sup>(٣٥)</sup>.

#### عنف المستوطنين

٤٠ - يُنابذ بإسرائيل، بوصفها السلطة القائمة بالاحتلال التزام بحماية حق الفلسطينيين في الحياة والسلامة البدنية<sup>(٣٦)</sup>. إلا أن جميع مجالات حياة الفلسطينيين تتأثر تأثراً كبيراً بفعل أقلية من المستوطنين يزاولون العنف والترهيب ضد الفلسطينيين بهدف إجبارهم على ترك أرضهم (انظر A/HRC/22/63، الفقرة ٥٠).

٤١ - ولقد زادت "أعمال العنف العنصري والتخريب التي يرتكبها المستوطنون اليهود في الأرض الفلسطينية المحتلة وتستهدف غير اليهود، بمن فيهم المسلمون والمسيحيون وأماكنهم المقدسة"، في ظل إفلات من العقاب<sup>(٣٧)</sup>.

٤٢ - ومنذ عام ٢٠٠٨، ارتكب المستوطنون الإسرائيليون ما لا يقل عن تسع هجمات ضد مساجد الفلسطينيين مع إضرار النار المتعمد فيها، و ٢١ حادثاً انتهكت فيها حرمة المساجد والكنائس والمقابر بتلطيخ جدرانها برسوم وكتابات (جرافيتي) (انظر A/HRC/22/63، الفقرة ٦٠).

٤٣ - وفي عام ٢٠١٢، سُجِّل ٣٥٥ حادث عنف ارتكبها مستوطنون، أدت إلى إصابة ١٦٩ فلسطينياً، إضافة إلى ٢٤٠ حادثاً أسفر عن إلحاق أضرار بممتلكات الفلسطينيين الخاصة<sup>(٣٨)</sup>. وتقاوست قوات الأمن الإسرائيلية، في العديد من الحالات، عن حماية الفلسطينيين من أعمال العنف التي يرتكبها المستوطنون الإسرائيليون، حتى في حالة وقوع تلك الأعمال في حضور تلك القوات. بل إن الجيش الإسرائيلي ركز، في عدد من الحالات الموثقة، على تفريق الفلسطينيين (انظر A/67/375، الفقرة ١٩).

٤٤ - وفي الفترة الممتدة من آذار/مارس ٢٠١٢ إلى كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، أتلّف المستوطنون أو اقتلعوا ما مجموعه ٨٣٢ شجرة<sup>(٣٩)</sup>.

(٣٥) [http://www.btselem.org/settlements/20121202\\_e1\\_human\\_rights\\_ramifications](http://www.btselem.org/settlements/20121202_e1_human_rights_ramifications), Btselem

(٣٦) انظر A/67/375، الفقرات من ٣٠ إلى ٣٥؛ انظر أيضاً المادة ٤٣ من قواعد لاهاي المرفقة باتفاقية جنيف الرابعة والمتعلقة بقوانين وأعراف الحرب البرية، المؤرخة ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٠٧.

(٣٧) انظر CERD/C/ISR/CO/14-16، الفقرة ٢٨.

(٣٨) معلومات قدمها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٣٩) معلومات وردت من وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا).

٤٥ - ويتواصل عنف المستوطنين في ظل ثقافة الإفلات من العقاب<sup>(٤٠)</sup>. ومن بين ١٦٢ تحقيقاً أجرتها الشرطة الإسرائيلية ورصد الجانب الإسرائيلي لقضايا تخريب أشجار مملوكة للفلسطينيين في الضفة الغربية منذ عام ٢٠٠٥، لم تسفر سوى قضية واحدة منها عن توجيه اتهام رسمي<sup>(٤١)</sup>.

### جدار الضفة الغربية

٤٦ - ما زال الجدار يشكل بالاقتران مع نظامي البوابات والتصاريح أكبر عقبة في حد ذاتها تعترض حركة الفلسطينيين داخل الضفة الغربية المحتلة<sup>(٤٢)</sup>. وخلصت محكمة العدل الدولية، في فتاها الصادرة بتاريخ ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤، إلى أن "الجدار والنظام المرتبط به يتعارض مع القانون الدولي"، وأن إسرائيل ملزمة بوقف تشييد الجدار داخل الضفة الغربية وتفكيك الأجزاء القائمة داخل الأرض الفلسطينية المحتلة وتقديم تعويضات عن الأضرار التي تسبب فيها تشييد الجدار بطول ٧٠٨ كيلومترات (انظر A/ES-10/273 و Corr.1). وما زال يتعين على إسرائيل أن تمتثل للفتوى.

٤٧ - وتندرع إسرائيل بأسباب أمنية لبناء الجدار حتى وإن كان أغلب مساره المقرر يقع داخل الأرض الفلسطينية المحتلة وليس على امتداد الخط الأخضر. وإضافة إلى ذلك، يبين مسار الجدار أن الهدف منه هو إحاطة أكبر عدد ممكن من المستوطنات الإسرائيلية، بما يتيح لإسرائيل أن تضم فعاليات الأراضي الواقعة على الجانب الإسرائيلي من الجدار<sup>(٤٣)</sup>.

٤٨ - وتشكل هذه الأراضي ٩,٤ في المائة من أراضي الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، وبعض من أحصى الأراضي (٢٣٨ كيلومترا مربعا من الأراضي الزراعية)<sup>(٤٤)</sup> في الضفة الغربية<sup>(٤٥)</sup>، أي حوالي ٢١ في المائة من المراعي و ٣١ في المائة من الغابات و ٣,١ في المائة من المروج، سوف تُضم أيضا خلف الجدار عند إتمامه في ظل المسار المقرر<sup>(٤٦)</sup>.

(٤٠) معلومات وردت من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٤١) بيش دين، تحقيق الشرطة في تخريب أشجار الفلسطينيين في الضفة الغربية، تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢.

(٤٢) معلومات وردت من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛ انظر الوثيقة A/67/372، الفقرة ٤٤.

(٤٣) Btselem, Arrested Development: The Long Term Impact of Israel's Separation Barrier in the West Bank, October 2012, p. 4.

(٤٤) معلومات قدمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

(٤٥) Btselem, Arrested Development: The Long Term Impact of Israel's Separation Barrier in the West Bank, October 2012, p. 13.

(٤٦) معلومات قدمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

٤٩ - ويتوجب على الفلسطينيين في سن ١٦ عاما أو أكثر الحصول على تصاريح "إقامة دائمة" من السلطات الإسرائيلية لكي يتسنى لهم الاستمرار في العيش في ديارهم إذا كانت تقع في منطقة التماس<sup>(٤٧)</sup>، بينما يتمتع الزوار الأجانب بدخول غير مقيد (انظر A/HRC/22/63، الفقرة ٤٠).

٥٠ - ومن أجل التمكين من بناء الجدار، أصدر الجيش الإسرائيلي أوامر عسكرية بمصادرة ٣٠ ٢٦١ دونما من الأرض، ٨٨ في المائة منها (أي ٢٦ ٦٢٢ دونما) من "الأراضي الخاصة المملوكة للمقيمين الفلسطينيين"<sup>(٤٨)</sup>. وإضافة إلى ذلك تسبب الجدار في اقتلاع ٨,٤ كيلومترات مربعة من غياض وبساتين وأشجار الزيتون<sup>(٤٩)</sup>.

٥١ - ويتوجب أيضا على آلاف المزارعين الفلسطينيين الذين تقع أراضيهم في هذه المنطقة الحصول على تصاريح يصعب استخراجها من السلطات الإسرائيلية من أجل الوصول إلى أراضيهم والعمل فيها. وقد لا يتاح للمزارعين أيضا الحصول على تصاريح للعمال للقيام بالعمل الزراعي، ولا يُسمح لهم بتخزين المعدات في أراضيهم في منطقة التماس<sup>(٥٠)</sup>.

٥٢ - ولا يُسمح للرعاة في أغلب الحالات بجلب ماشيتهم عبر الجدار للرعي، ولذا فإن زهاء ٩٠ في المائة من الجماعات المحلية المتأثرة مباشرة تفيد بأن أعداد ماشيتها تناقصت بسبب الجدار<sup>(٥١)</sup>.

### سياسات الإغلاق والقيود على الحركة

٥٣ - يواجه الفلسطينيون من ساكني الأرض الفلسطينية المحتلة حواجز يومية وإذلال يومي في السفر داخل الأرض وخارجها، بسبب الجدار ونقاط التفتيش العسكرية واشتراط الحصول على تصاريح وحظر السفر الذي تفرضه إسرائيل (انظر A/HRC/20/17/Add.2، الفقرات ٦١-٦٣).

(٤٧) معلومات واردة من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية؛ ومنطقة التماس هي المنطقة الواقعة في الضفة الغربية بين الجدار والخط الأخضر (خط اتفاق الهدنة القائم حتى عام ١٩٦٧).

(٤٨) Btselem, Arrested Development: The Long Term Impact of Israel's Separation Barrier in the West Bank, October 2012, p. 14.

(٤٩) معلومات وردت من برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

(٥٠) انظر وثيقة الأونكتاد TD/B/59/2.

(٥١) معلومات قدمتها الأونروا.

## حصار قطاع غزة

٥٤ - تواصل إسرائيل الإبقاء على الحصار المفروض على قطاع غزة منذ حزيران/يونيه ٢٠٠٧<sup>(٥٢)</sup>. ولكن على الرغم من الشواغل الأمنية الإسرائيلية المذكورة وأوجه تخفيف شروط الحصار في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١٢، يعد هذا الحصار بمثابة عقاب جماعي<sup>(٥٣)</sup> وقد أدى إلى "حبس" أكثر من ١,٦ مليون شخص في واحدة من أكثر مناطق العالم كثافةً سكانية على ظهر الأرض. وأدى الحصار أيضا إلى "تعطل تنمية" غزة مع تدهور ظروف المعيشة<sup>(٥٤)</sup>.

٥٥ - وتُحظر حركة أهل غزة عبر معبر بيت حانون (إيريتز)، فيما عدا حالات استثنائية. وفي عام ٢٠١٢، حدث تحسُّن في نقل المرضى من غزة عن طريق المعبر. وخلال الفترة نفسها، مر يوميا عن طريق المعبر ما يقل متوسطه عن ٢٠٠ شخص فلسطيني ودولي من المصرح لهم، في مقابل متوسط بلغ ٢٦.٠٠٠ شخص يوميا في عام ٢٠٠٠<sup>(٥٥)</sup>. وفي الوقت نفسه، حظرت إسرائيل بوجه عام دخول رجال الدين المسيحيين العرب إلى غزة، بمن فيهم الأساقفة وغيرهم من كبار رجال الدين الراغبين في زيارة الأبرشيات أو الهيئات الكهنوتية الخاضعة لسلطتهم الرعوية<sup>(٥٦)</sup>.

٥٦ - وقد وسع الجيش الإسرائيلي تدريجيا نطاق القيود على دخول غزة لتشمل الأراضي الزراعية الواقعة على جانب الخط الأخضر لعام ١٩٤٩ الممتد داخل القطاع، وإلى مناطق الصيد بطول ساحل قطاع غزة. وإجمالا، قُدِّرت المنطقة المحظور الوصول إليها بأنها تمثل ١٧ في المائة من مجموع الأراضي في قطاع غزة و ٣٥ في المائة من الأراضي الزراعية هناك. وفي البحر، مُنعت صيادو الأسماك منعا كليا من الوصول إلى نحو ٨٥ في المائة من المناطق البحرية التي لهم فيها الحق بموجب اتفاقات أو سلو<sup>(٥٧)</sup>، وهو ما أسفر عن انخفاض حصيد الصيد بنسبة ٨٠ في المائة<sup>(٥٨)</sup>.

(٥٢) فُرِض حصار جزئي على قطاع غزة في حزيران/يونيه ٢٠٠٦.

(٥٣) فاليري أموس، وكيلة الأمين العام للمساعدة الإنسانية، ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٢، على الرابط <http://ochanet.unocha.org/p/Documents/USG%20Valerie%20Amos%20Statement%20on%20Gaza%2013Jun12.pdf>.

(٥٤) معلومات وردت من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٥٥) معلومات وردت من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٥٦) US Department of State, International Religious Freedom Report for 2011, at [http://www.state.gov/j/drl/rls/irf/religiousfreedom/index.htm?dynamic\\_load\\_id=192889#wrapper](http://www.state.gov/j/drl/rls/irf/religiousfreedom/index.htm?dynamic_load_id=192889#wrapper).

(٥٧) معلومات قدمها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٥٨) انظر A/HRC/21/33/AUV، الفقرة ١٦.

٥٧ - ومنذ نهاية الهجوم العسكري لتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، سُجِّل تحسن في الوصول إلى مناطق الصيد والزراعة، دون أي تخفيف يذكر للقيود على حركة الأشخاص والبضائع عن طريق المعابر التي تسيطر عليها إسرائيل<sup>(٥٩)</sup>.

القيود على الحركة داخل الضفة الغربية

٥٨ - يُعد تطبيق القيود على الوصول تمييزيا، حيث أنه يستهدف في الأغلب المقيمين الفلسطينيين لصالح سكان المستوطنات الإسرائيلية<sup>(٦٠)</sup>.

٥٩ - وفي عام ٢٠١٢، طرأت زيادة طفيفة على عدد الحواجز (مثل نقاط التفتيش، ونقاط التفتيش المتنقلة، والتلال الترابية، والكتل الخرسانية، والخنادق)، من ٥٢٩ إلى ٥٤٢ حاجزا. وعلى الرغم من عدد من تدابير تيسير الوصول، فإن ١٨٠.٠٠٠ فلسطيني من ٥٥ تجمعاً سكانيا لا يزالون مضطرين لأن يسلكوا طرقا التفافية أطول مرتين إلى خمس مرات من الطريق المباشر إلى أقرب مدينة إليهم<sup>(٦١)</sup>.

٦٠ - وظلت أيضا الحركة داخل الجزء الذي تسيطر عليه إسرائيل من مدينة الخليل، (ح ٢)، مقيدة بشدة حيث حُظر على حركة السيارات الفلسطينية استخدام أغلب الطرق المؤدية إلى المستوطنات الإسرائيلية وحُظرت أيضا حركة المشاة في مناطق أخرى، بما في ذلك أجزاء مما كان في وقت ما الشريان التجاري الرئيسي<sup>(٦٢)</sup>.

٦١ - وتغطي منطقة وادي الأردن والبحر الميت زهاء ٣٠ في المائة من الضفة الغربية، ويقطنها زهاء ٦٠.٠٠٠ فلسطيني وحوالي ٩.٥٠٠ مستوطن إسرائيلي. وعلى الرغم من تحسن إمكانيات دخول الفلسطينيين إلى منطقة وادي الأردن خلال عام ٢٠١٢، فإنها تظل إحدى المناطق الأشد تضررا من القيود على الوصول المفروضة منذ عام ٢٠٠٠، وتظل منفصلة عن بقية الضفة الغربية بالعشرات من الحواجز المادية<sup>(٦٣)</sup>.

٦٢ - وفي ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، أصدر الجيش الإسرائيلي أوامر بإنشاء "منطقة عسكرية مغلقة" تحظر على أي شخص عدا المقيمين دخول قرى بلعين ونعلين والنبي صالح وكفر قدوم أو الاقتراب منها في أيام الجمع حتى آذار/مارس ٢٠١٣. وتلك

(٥٩) معلومات قدمها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٦٠) معلومات قدمها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية؛ انظر A/HRC/22/63، الفقرات ٧٢-٧٦.

(٦١) معلومات وردت من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٦٢) معلومات وردت من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٦٣) معلومات وردت من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.



كلها قرى شهدت بصفة منتظمة على مدى السنوات العديدة الأخيرة، مظاهرات أسبوعية في أيام الجمع استخدمت قوات الأمن العنف في فضها<sup>(٦٤)</sup>.

٦٣ - وجرى تخصيص زهاء ٤٠ في المائة من الضفة الغربية، عدا القدس الشرقية، لـ ١٣٥ مستوطنة، حيث تُعلن حدودها البلدية مناطق عسكرية مغلقة يُقيد دخول الفلسطينيين إليها. وفي حالات أخرى، جرى الحد من وصول الفلسطينيين إلى الأراضي الزراعية المجاورة للمستوطنات عن طريق الترويع المنتظم من قِبَل المستوطنين الإسرائيليين. وعلى مدى السنوات القليلة الأخيرة، كان الوصول إلى الأراضي الخاصة الفلسطينية داخل الحدود الخارجية للمستوطنات خاضعا لـ "التنسيق المسبق" مع السلطات الإسرائيلية، حتى في الحالات التي قام فيها المستوطنون الإسرائيليون بشكل مستقل بتسييح الأراضي الخاصة الفلسطينية<sup>(٦٥)</sup>.

٦٤ - وأعلنت إسرائيل ١٨ في المائة من الضفة الغربية منطقة عسكرية مغلقة لأغراض التدريب أو "منطقة إطلاق نار". ووجود الفلسطينيين محظور رسميا في هذه المناطق دون الحصول على إذن السلطات الإسرائيلية، وهو الإذن الذي نادرا ما يُمنح. ويبلغ الكثير من المقيمين بأنه لا يكاد يوجد عمليا أي تدريب عسكري في هذه المناطق<sup>(٦٦)</sup>.

٦٥ - والفلسطينيون الذين يقيمون داخل مناطق إطلاق النار هم بالأساس أولئك الذين كانوا يسكنون تلك المناطق قبل إعلان المنطقة "منطقة مغلقة". وهم يواجهون صعوبات أخرى شتى، تشمل مصادرة الممتلكات وهدمها وعنف المستوطنين ومضايقات الجنود والقيود على الوصول والتنقل وندرة المياه. ويتباين هذا مع الوضع في البؤر الاستيطانية الإسرائيلية المنشأة في مناطق إطلاق النار التي لا تتعرض في المعتاد لأي تدابير من هذا القبيل<sup>(٦٧)</sup>.

٦٦ - وأبلغت المنظمات الإنسانية عن وقوع زهاء ٥٣٥ حادثا في عام ٢٠١٢ متعلقا بالوصول إلى الوجهات المنشودة في الأرض الفلسطينية المحتلة<sup>(٦٨)</sup>. وأبلغت وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) عن وقوع ما مجموعه ٢٣٥ حادثا متعلقا بوصول موظفيها في عام ٢٠١٢ إلى وجهاتهم المنشودة،

(٦٤) رابطة الحقوق المدنية في إسرائيل، <http://www.acri.org.il/en/2012/11/13/closed-military-zone-orders-delivered-to-activists/>

(٦٥) معلومات وردت من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٦٦) معلومات وردت من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٦٧) معلومات وردت من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٦٨) OCHA Reported Access Incidents of Humanitarian Organizations Database, <http://www.ochaopt.org/dbs/acis/index.aspx?id=1010005>

وشملت هذه الحوادث معلمين وأطباء وممرضين وأخصائيين اجتماعيين وعمال إغاثة، إضافة إلى موظفي المكتب الميداني. وعلاوة على ذلك، أُضيفت قيود على الوصول إلى المناطق المدرجة ضمن منطقة التماس لتقديم الخدمات الصحية المتنقلة، والمساعدة الغذائية وخدمات الصحة العقلية وأفرقة العمل الاجتماعي<sup>(٦٩)</sup>.

٦٧ - وتعرقل القيود الإسرائيلية قدرة المسلمين والمسيحيين الفلسطينيين على الوصول إلى بعض دور العبادة وممارسة شعائرتهم الدينية، خصوصا في القدس. وأعاق الجدار أيضا إلى حد كبير وصول مسيحيي منطقة بيت لحم إلى كنيسة المهد في القدس وجعل الزيارات إلى المواقع المسيحية في بيت لحم صعبة على المسيحيين الفلسطينيين ممن يسكنون على جانب الجدار الواقع في القدس. وعلاوة على ذلك، أحيانا ما واجه الحجاج الأجانب العاملين في مجال تقديم المساعدة الدينيين صعوبة في الوصول إلى المناطق المقدسة في الضفة الغربية بسبب القيود الإسرائيلية على الحركة في الضفة الغربية. ويُذكر أيضا أن نظام التصاريح الإسرائيلي قيد بوجه عام وصول أغلب مسلمي الضفة الغربية إلى الحرم القدسي الشريف/جبل الهيكل<sup>(٧٠)</sup>.

#### الوصول إلى القدس الشرقية

٦٨ - وعلى الرغم من تخفيف القيود على دخول فلسطينيي الضفة الغربية القدس الشرقية، خصوصا خلال شهر رمضان في عام ٢٠١٢، فقد ظل ذلك مقتصرًا على حاملي التصاريح المسموح لهم فقط بالعبور سيرا على الأقدام مستخدمين ٤ من مجموع ١٦ نقطة تفتيش تعمل على امتداد الجدار. أما نقاط التفتيش الأخرى البالغ عددها ١٢ نقطة، فهي تُستخدم من قبل الإسرائيليين، والأشخاص الدوليين، والفلسطينيين الحاملين بطاقات هوية من القدس<sup>(٧١)</sup>.

٦٩ - ويتعين على زهاء ٥٥ ٠٠٠ فلسطيني من سكان القدس ممن يقطنون على جانب الجدار الواقع في الضفة الغربية عبور نقاط التفتيش لكي يحصلوا، في قلب المدينة، على الخدمات الصحية والتعليمية وغيرها من الخدمات التي يحق لهم الحصول عليها بوصفهم من المقيمين في القدس<sup>(٧٢)</sup>.

(٦٩) معلومات قدمتها الأونروا.

(٧٠) US Department of State, International Religious Freedom Report for 2011, at [http://www.state.gov/j/drl/rls/irf/religiousfreedom/index.htm?dynamic\\_load\\_id=192889#wrapper](http://www.state.gov/j/drl/rls/irf/religiousfreedom/index.htm?dynamic_load_id=192889#wrapper).

(٧١) معلومات قدمها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٧٢) معلومات قدمها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

## استغلال الموارد الطبيعية الفلسطينية وتعرضها للخطر واستنزافها

٧٠ - تسيطر إسرائيل على جميع مصادر المياه الفلسطينية تقريبا وتستغل ما يناهز ٨٩ في المائة من المياه المتوفرة، ولا يتبقى سوى ١١ في المائة للفلسطينيين<sup>(٧٣)</sup>. وتشير الأرقام الأخيرة إلى أن استهلاك الفرد يقل عن ٧٠ لترا في اليوم بالنسبة للفلسطينيين في الضفة الغربية، في حين يحصل الإسرائيليون الذين يعيشون في مستوطنات غير قانونية على كمية تصل إلى ٤٥٠ لترا في اليوم<sup>(٧٤)</sup>.

٧١ - وتنسم حالة الآبار والينابيع المتوفرة للفلسطينيين عموما بالتدهور، حيث تحرم السلطات الإسرائيلية الفلسطينيين من الحصول على تصاريح لتركيب الوسائل التي تدمم بالمياه أو تحسينها أو حمايتها بما يكفل توفير كميات كافية، بينما تواصل حفر آبار أعمق وأكثر كفاءة ليستفيد منها الإسرائيليون<sup>(٧٥)</sup>.

٧٢ - وعلاوة على ذلك، أدى بناء الجدار في الضفة الغربية إلى إلحاق الضرر بمصادر حيوية للمياه من قبيل الآبار والصحاريج والينابيع أو إلى تدميرها أو الحيلولة دون الوصول إليها، وهذه المصادر إذا لحق بها الضرر فإنه نادرا ما يمكن إصلاحها أو الاستعاضة عنها بسبب القيود على التخطيط<sup>(٧٦)</sup>.

٧٣ - وبالإضافة إلى ذلك، فإن الفلسطينيين محرومون من الوصول إلى موارد المياه المفترض أنها مشتركة من قبيل نهر الأردن<sup>(٧٧)</sup>.

٧٤ - وقد زاد استهداف السلطات الإسرائيلية في عام ٢٠١٢ لمرافق المياه والصرف الصحي والنظافة الصحية، بما في ذلك النظم والمرافق الممولة من الجهات المانحة الدولية. ففي الأشهر التسعة الأولى من عام ٢٠١٢، هدم ٣٣ مرفقا من الهياكل الأساسية للمياه و ١٦ مرفقا من الهياكل الأساسية للصرف الصحي، مما أثر على أكثر من ١ ٥٠٠ شخص<sup>(٧٨)</sup>.

(٧٣) معلومات قدمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

(٧٤) معلومات قدمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

(٧٥) معلومات قدمها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٧٦) معلومات قدمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

(٧٧) معلومات قدمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

(٧٨) معلومات قدمها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

٧٥ - وأدى الضغط المتزايد على موارد المياه المتوافرة بالاقتران مع الحصار المفروض واستمرار الضربات العسكرية الإسرائيلية إلى إلحاق الضرر بتلك الموارد، مما أدى إلى تفاقم أزمة المياه في قطاع غزة<sup>(٧٩)</sup>.

٧٦ - وقد لجأ الفلسطينيون في غزة إلى استخراج المياه الجوفية القريبة من الساحل بشكل مفرط<sup>(٨٠)</sup>. وقد تسبب هذا في انخفاض منسوب المياه الجوفية إلى ما دون مستوى سطح البحر وأدى إلى اختلاط المياه المالحة وغيرها من الملوثات بالمياه مما جعل المياه غير صالحة للاستهلاك البشري بنسبة ٩٠ إلى ٩٥ في المائة<sup>(٨١)</sup>.

٧٧ - ومحطات معالجة مياه الصرف الصحي الأربع الموجودة في قطاع غزة لها قدرات معالجة وكفاءة محدودتان<sup>(٨٢)</sup>. ونتيجة لذلك، يتم تصريف نحو ٨٩ مليون لتر من مياه المجاري غير المعالجة أو المعالجة جزئياً في البحر مباشرة كل يوم، الأمر الذي يمكن أن يشكل خطراً كبيراً على الصحة والصرف الصحي<sup>(٨٣)</sup>.

٧٨ - وتتفاقم أزمة الصرف الصحي بسبب استخدام نحو ٤٠.٠٠٠ حفرة لمياه المجاري في غزة، ويتولى أفراد الأسر تفريغ ٨٤ في المائة منها يدوياً بسبب عدم ربطها بشبكة الصرف الصحي<sup>(٨٤)</sup>. وفي عام ٢٠١٢ وحده، مات ثلاثة أطفال غرقاً في برك مياه الصرف الصحي المفتوحة التي لا يمكن معالجتها على نحو كاف بسبب الحصار الذي يعيق باستمرار تنمية الصرف الصحي<sup>(٨٥)</sup>.

٧٩ - وفي الضفة الغربية، باستثناء القدس الشرقية، لا تتجاوز نسبة الفلسطينيين الموصولين بشبكة المجاري ٣١ في المائة. ولا يوجد إلا محطة واحدة عاملة لمعالجة مياه الصرف الصحي بسبب رفض السلطات الإسرائيلية منح التصاريح اللازمة لتطوير الهياكل الأساسية للصرف الصحي ومعالجة مياه الصرف الصحي. ونتيجة لذلك، تصل كمية تتراوح

(٧٩) معلومات قدمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

(٨٠) معلومات قدمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

(٨١) معلومات قدمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

(٨٢) معلومات قدمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

(٨٣) معلومات قدمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

(٨٤) معلومات قدمها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٨٥) انظر منظمة إنقاذ الطفولة - تقديم المساعدة الطبية للفلسطينيين: Gaza's Children: Falling Behind, 2012, p.3.

من ٤٠ و ٥٠ مليون متر مكعب من مياه المجاري في كل عام إلى المجاري الطبيعية باعتبارها مياه مجاري غير معالجة<sup>(٨٦)</sup>.

٨٠ - وتصل فضلات المستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، من مياه الصرف المنزلية إلى ٥٤ مليون متر مكعب سنويا، وكثير منها تدخل البيئة دون معالجة<sup>(٨٧)</sup>.

٨١ - وإلى جانب مياه الصرف الصحي، يتم التخلص من النفايات الصلبة من المستوطنات دون قيود في الأراضي والحقول والطرق الجانبية الفلسطينية، أو يتم حرقها. وقد جرى نقل العديد من الصناعات الملوثة من إسرائيل إلى الضفة الغربية، بما في ذلك الألمنيوم والدباغة والبلاستيك والطلاء الكهربائي، وهي لا تلتزم بأي قوانين بيئية. ويتم التخلص من النفايات الصناعية الناتجة عن هذه الصناعات والصناعات الإسرائيلية الأخرى الموجودة في الضفة الغربية في الأراضي الزراعية الفلسطينية المجاورة، مما يشكل خطرا على البيئة<sup>(٨٨)</sup>.

٨٢ - ويعوق الجدار أيضا تدفق المياه السطحية وتسبب المياه المتجمعة في إغراق الأراضي الزراعية المجاورة وتدهورها<sup>(٨٩)</sup>، وبخاصة لأن الفلسطينيين غير مسموح لهم بالاقتراب ومعالجة الانسداد في أنابيب الصرف الصحي تحت الجدار<sup>(٩٠)</sup>.

٨٣ - وقد تسبب بناء الجدار في فصل التربة بشكل فعلي وفي انضغاط التربة واقتلاع الأشجار وفقدان الأراضي الزراعية. وأدى اقتلاع الأشجار إلى ترك التربة مكشوفة وإلى تفاقم تدهور الأراضي<sup>(٩١)</sup>.

٨٤ - وقد أُجبر المزارعون على ترك أراضيهم بورا بسبب الجدار مما أفقدهم مصدرا قيما للدخل يمكن الاعتماد عليه وعرض التربة لعوامل التعرية. وأدت صعوبات الوصول أيضا إلى الإفراط في استغلال ما تبقى من أراضي الجماعات المحلية، وهو ما أدى أيضا إلى زيادة التدهور<sup>(٩٢)</sup>.

(٨٦) معلومات قدمها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(٨٧) معلومات قدمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

(٨٨) معلومات قدمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

(٨٩) معلومات قدمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

(٩٠) الأونروا - معهد الأبحاث التطبيقية - القدس: آثار الجدار في البيئة وسبل المعيشة في المناطق الريفية، ٢٠١٢. <http://www.unrwa.org/userfiles/2012062812240.pdf>

(٩١) الأونروا - معهد الأبحاث التطبيقية - القدس: آثار الجدار في البيئة وسبل المعيشة في المناطق الريفية، ٢٠١٢. <http://www.unrwa.org/userfiles/2012062812240.pdf>

(٩٢) الأونروا - معهد الأبحاث التطبيقية - القدس: آثار الجدار في البيئة وسبل المعيشة في المناطق الريفية، ٢٠١٢. <http://www.unrwa.org/userfiles/2012062812240.pdf>

٨٥ - وأدى بناء الجدار أيضا إلى تغيير الموائل الطبيعية لعدد من الكائنات الحية وتدميرها، مما يهدد التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية ويستنزفها. وأصبحت الأنواع من النباتات والحيوانات مهددة بأن تصبح نادرة، فيما يحتمل أن تنقرض تماما بعض الأنواع النادرة جدا. ويتعرض نحو ٢٢ نوعا من الحيوانات البرية لخطر الانقراض أيضا لما يحدثه الجدار من أثر سلبي في تجزئة الموائل والحيلولة دون حركة الثدييات بحثا عن الغذاء والتزاوج<sup>(٩٣)</sup>.

## الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية

### الاقتصاد

٨٦ - لا يزال النمو الاقتصادي في الضفة الغربية وقطاع غزة غير مستدام ومقيداً من جراء سياسات الاحتلال الإسرائيلي، ألا وهي فرض قيود مستمرة على التنقل والوصول.

٨٧ - ومعدل البطالة في الضفة الغربية وقطاع غزة، وهي تجسيد لتباطؤ النشاط الاقتصادي، مرتفعا بشدة وقد بلغ ٢٢,٩ في المائة في الربع الرابع من عام ٢٠١٢ مقابل ٢١ في المائة خلال الفترة نفسها من عام ٢٠١١<sup>(٩٤)</sup>. ويستدل من هذا على أن قطاعات التجارة الكثيفة العمالة تتأثر إلى حد كبير وبشكل أكثر من غيرها بسياسات الاحتلال الإسرائيلي<sup>(٩٥)</sup>. ومن المسائل التي تبعث على القلق مسألة مدة البطالة لما لها من آثار ضارة منها تقلص إمكانية التوظيف وفقدان قدر كبير من الدخل. ويبلغ متوسط مدة البطالة في الضفة الغربية وقطاع غزة ١١ شهرا (٦,٦ أشهر في الضفة الغربية و ١٦,١ شهرا في قطاع غزة في عام ٢٠١٢)<sup>(٩٦)</sup>.

٨٨ - ونسبة البطالة أعلى بكثير في غزة (حيث بلغت في المتوسط ٣٣,٥ في المائة في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١) من نسبتها في الضفة الغربية (١٧ في المائة في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١). واستمر هذا النمط حتى نهاية عام ٢٠١٢ (الربع الرابع)، حيث بلغ معدل البطالة في الضفة الغربية ١٨,٣ في المائة، بينما بلغ ٣٢,٢ في المائة في قطاع غزة<sup>(٩٧)</sup>.

(٩٣) معلومات قدمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

(٩٤) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، شباط/فبراير ٢٠١٣، صفحة ٣٦.

(٩٥) صندوق النقد الدولي، "Recent Experience and Prospects of the Economy of the West Bank and Gaza"، 19 March 2013.

(٩٦) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، شباط/فبراير ٢٠١٣، صفحة ٢٠.

(٩٧) الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، شباط/فبراير ٢٠١٣، الصفحتان ٣٧-٣٨.

٨٩ - ويمكن أن يعزى استمرار ارتفاع معدل البطالة في الضفة الغربية، من بين أمور أخرى، إلى انخفاض مستويات استثمارات القطاع الخاص، ولا سيما في المنطقة جيم التي تغطي ٦٠ في المائة من الضفة الغربية، حيث توجد قيود كبيرة على الاستثمار<sup>(٩٨)</sup>.

٩٠ - ولم يكن نمو الأجور عموماً بمستوى التضخم، مما جعل متوسط الأجور الحقيقية في عام ٢٠١١ أقل من مستوياتها قبل خمس سنوات بنسبة ٨,٤ في المائة<sup>(٩٩)</sup>. وهبطت الأجور الحقيقية خلال العقد الماضي في جميع مستويات التعليم. فعلى سبيل المثال، من بين الأشخاص الذين لم يكملوا سوى خمس سنوات دراسية، كانت الأجور الحقيقية أقل بنسبة حوالي ٣٠ في المائة في عام ٢٠٠٩ مقارنة بعام ١٩٩٩ أما بالنسبة لمن أكملوا ما يتراوح بين ١٦ و ١٨ سنة دراسية، فكانت الأجور في عام ٢٠٠٩ أقل بنسبة ١٠ في المائة<sup>(١٠٠)</sup>.

٩١ - وفي عام ٢٠١١، كانت نسبة الأفراد الذين يعيشون دون خط الفقر في الضفة الغربية وقطاع غزة أكثر قليلاً من واحد من أصل أربعة أشخاص (٢٥,٨ في المائة) (تبلغ النسبة ١٧,٨ في المائة في الضفة الغربية و ٣٨,٨ في المائة في قطاع غزة). وبالمثل فإن حوالي ١٢,٩ في المائة من الأفراد كانوا يعيشون دون خط الفقر المدقع في عام ٢٠١١ (٧,٨ في المائة في الضفة الغربية و ٢١,١ في المائة في قطاع غزة)<sup>(١٠١)</sup>.

٩٢ - ومن السمات المميزة للفقر في الضفة الغربية وقطاع غزة هو أن مستويات الاستهلاك لدى الكثير من الفلسطينيين تكاد تكون فوق خط الفقر، مما يعني أنه في حال حدوث صدمة اقتصادية فمن السهل أن يهبط مستواهم دون خط الفقر<sup>(١٠٢)</sup>.

٩٣ - ويعيش ٧٨ في المائة من الفلسطينيين المقيمين في منطقة القدس و ٨٤ في المائة من الأطفال دون خط الفقر، وهي أسوأ ما سجل من معدلات<sup>(١٠٣)</sup>. وبالإضافة إلى ذلك، يستدل من البيانات المتعلقة بعام ٢٠١١ على أن ٤٠ في المائة من السكان العرب الذكور

(٩٨) صندوق النقد الدولي، "Recent Experience and Prospects of the Economy of the West Bank and Gaza" 23 September 2012.

(٩٩) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، TD/B/59/20.

(١٠٠) انظر: البنك الدولي: *Towards Economic Sustainability of a Future Palestinian State: Promoting Private Sector-Led Growth*, April 2012.

(١٠١) انظر الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، مستويات المعيشة والفقر في الأراضي الفلسطينية، حزيران/يونيه ٢٠١٢.

(١٠٢) انظر: البنك الدولي، *Coping with Conflict? Poverty and Inclusion in the West Bank and Gaza*, 2011.

(١٠٣) انظر: رابطة الحقوق المدنية في إسرائيل *East Jerusalem in Numbers*, <http://www.acri.org.il/en/2012/05/16/east-jerusalem-in-numbers/>

و ٨٥ في المائة من النساء الفلسطينيات في القدس لا يشاركون في سوق العمل، وقد أغلقت أكثر من ٥٠٠٠ شركة فلسطينية في القدس أبوابها منذ عام ١٩٩٩<sup>(١٠٤)</sup>.

٩٤ - وأدى قيام إسرائيل بحجز وإعادة توجيه عائدات الضرائب التي تجمعها نيابة عن حكومة فلسطين والهبط الذي لوحظ في عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢ في الدعم الذي تقدمه الجهات المانحة إلى أثر سلبي في النمو وإلى تفاقم أزمة مالية عميقة. ففي شهري تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، حجزت إسرائيل مؤقتاً عائدات الضرائب الفلسطينية كخطوة عقابية في ضوء التصويت الذي أجري في تشرين الثاني/نوفمبر على الاعتراف بفلسطين دولة مراقبة غير عضو في الجمعية العامة. وأدى هذا إلى تأخير دفع الرواتب لموظفي الخدمة المدنية الذين شرعوا في إضرابات واحتجاجات منذ منتصف كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢<sup>(١٠٥)</sup>.

٩٥ - وتتمثل المعوقات الرئيسية طويلة الأجل التي تعوق ظهور اقتصاد قوي في فقدان الموارد الطبيعية والأراضي والمياه الفلسطينية للاحتلال والمستوطنات ومنع المنتجين الفلسطينيين من الوصول إلى الأسواق الإقليمية والعالمية، مما يؤدي إلى تحديد قدرتهم على شراء مدخلات الإنتاج وتصدير سلعهم وخدماتهم<sup>(١٠٦)</sup>.

#### الأمن الغذائي

٩٦ - تؤكد منظمة الأغذية والزراعة أن على الرغم من تحسن مستويات الأمن الغذائي في جميع أرجاء الأرض الفلسطينية المحتلة، فإن تلك المكاسب متفاوتة ومؤقتة بطبيعتها<sup>(١٠٧)</sup>.

٩٧ - ويُصنف ما يربو على ٤٠ في المائة من الأسر الفلسطينية على أنهم يعانون من انعدام الأمن الغذائي أو معرضون له. وبعد تقديم المساعدة، يعاني ١,٣ مليون فلسطيني (أي ٢٧ في المائة من الأسر الفلسطينية) من انعدام الأمن الغذائي ولا يستطيعون توفير احتياجاتهم الغذائية الأساسية والإنفاق على أسرهم<sup>(١٠٨)</sup>.

(١٠٤) انظر: رابطة الحقوق المدنية في إسرائيل، Policies of Neglect in East Jerusalem, May 2012, p.2, 4.

(١٠٥) منسق الأمم المتحدة الخاص في الأراضي المحتلة، إحاطة إلى مجلس الأمن بشأن الحالة في الشرق الأوسط، ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣.

(١٠٦) انظر مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، TD/B/59/2، الفقرة ٥.

(١٠٧) معلومات وردت من منظمة الأغذية والزراعة.

(١٠٨) معلومات وردت من منظمة الأغذية والزراعة.



- ٩٨ - وفي الضفة الغربية، لا تزال نسبة انعدام الأمن الغذائي بعد تقديم المساعدة تناهز ١٧ في المائة، في حين تبلغ هذه المعدلات في قطاع غزة ما نسبته ٤٤ في المائة<sup>(١٠٩)</sup>.
- ٩٩ - وفي قطاع غزة، توزع الأونروا الغذاء على ما يربو على ٧٠٠.٠٠٠ لاجئ. وما لم تتحسن الحالة الاقتصادية، الأمر الذي لا يمكن أن يتأتى إلا برفع الحصار، يمكن أن يرتفع هذا الرقم إلى أكثر من ٩٠٠.٠٠٠ لاجئ<sup>(١١٠)</sup>. ويوزع برنامج الغذاء العالمي المعونة الغذائية على ٣٠٠.٠٠٠ شخص إضافي<sup>(١١١)</sup>. وعلى الرغم من ذلك، لا يزال زهاء ٤٤ في المائة ممن يتلقون المساعدة الغذائية يعانون من انعدام الأمن الغذائي<sup>(١١٢)</sup>.

#### الصحة العامة

- ١٠٠ - يعرقل استمرار احتلال الأرض الفلسطينية أعمال التخطيط في مجال الصحة على الصعيد الوطني ويعوق القدرات الوطنية عن تنفيذ البرامج الصحية. ويدفع العديد من الأطباء من ذوي المؤهلات العالية وغيرهم من العاملين في القطاع الصحي إلى مغادرة البلد، مما يسبب نقصاً في العديد من التخصصات<sup>(١١٣)</sup>.
- ١٠١ - وبالإضافة إلى ذلك، أثر الحصار المفروض على قطاع غزة سلباً على تدريب الأخصائيين الصحيين وحركتهم في غزة، وقيد بناء الهياكل الأساسية الصحية وإصلاحها<sup>(١١٤)</sup>.
- ١٠٢ - ويضطر المرضى الوافدون من غزة إلى تقديم طلبات للحصول على تصاريح إسرائيلية لتلقي العلاج في المستشفيات الواقعة خارج غزة. وعلى الرغم من تخفيف تلك القيود بعض الشيء، فقد توفيت مريضتان في عام ٢٠١٢ من جراء تأخير وصولهما إلى العلاج الطبي. واحتجز مرضى آخرون و/أو مرافقيهم في بيت حانون الواقعة على الحدود بين غزة وإسرائيل بينما كانوا يعبرون الحدود بتصاريح سارية المفعول<sup>(١١٥)</sup>.

(١٠٩) معلومات وردت من منظمة الأغذية والزراعة.

(١١٠) معلومات وردت من الأونروا.

(١١١) معلومات وردت من اليونيسكو.

(١١٢) انظر تقرير فريق الأمم المتحدة القطري في الأرض الفلسطينية المحتلة، 'Gaza in 2020: a liveable place?'، آب/أغسطس ٢٠١٢، الصفحة ٦.

(١١٣) معلومات وردت من منظمة الصحة العالمية.

(١١٤) معلومات وردت من منظمة الصحة العالمية.

(١١٥) معلومات وردت من منظمة الصحة العالمية.

١٠٣ - وقبل عدوان تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ وفي أثنائه، نفذ من المخزون ما يربو على ٤٠ في المائة من الأصناف المدرجة في قائمة الأدوية الأساسية وأكثر من ٥٠ في المائة من المستهلكات الطبية. وصادفت المستشفيات صعوبات في التكيف مع شح الأدوية. وأفادت بعض المستشفيات بأنها أعادت استخدام الإمدادات المخصصة للاستخدام مرة واحدة واستخدمت بدائل ومضادات حيوية أقل فعالية عندما لم يكن الدواء المثالي متوافراً<sup>(١١٦)</sup>.

١٠٤ - وخلال عدوان تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ أيضاً، أصيب ١٣ مركزاً لتقديم الرعاية الصحية الأولية ومستشفين بأضرار جزئية، بينما لحقت بمستشفى ميداني أضرار جسيمة إثر سقوط قذائف مباشرة عليه. وبالإضافة إلى ذلك، أُصيب ثلاثة سائقي سيارات إسعاف بجراح ولحقت بست سيارات إسعاف أضرار من جراء القصف<sup>(١١٧)</sup>.

١٠٥ - وبعد عدوان تشرين الثاني/نوفمبر، أُبلغ عن ارتفاع معدلات الإصابة بالصددمات النفسية في غزة، وبخاصة لدى الأطفال والشباب. وتضاعف عدد الأشخاص الذين يتلقون المساعدة المتصلة بالصددمات النفسية في المراكز الصحية التابعة للأونروا في الفترة الممتدة من تشرين الثاني/نوفمبر إلى كانون الأول/ديسمبر، وشكل الأطفال دون سن التاسعة نسبة ٤٢ في المائة منهم<sup>(١١٨)</sup>. وكتقدير متحفظ، يمكن افتراض أن عدداً يتراوح بين ٢٥ ٠٠٠ شخص و ٥٠ ٠٠٠ شخص سيحتاجون إلى شكل من أشكال العلاج النفسي لمعالجة الآثار الطويلة الأجل الناجمة عن العدوان<sup>(١١٩)</sup>.

١٠٦ - وفي الضفة الغربية، أفادت الأونروا باستمرار الطلب على خدمات الصحة العقلية خلال عام ٢٠١٢ فيما يتصل بحالات الاضطراب الناجمة عن الضغوط النفسية. ويمكن ربط هذه الزيادة مباشرة بشواغل الحماية المتصلة بالاحتلال، ومن بينها أعمال العنف، والجدار العازل، والتهميش القسري، وما ينجم عن ذلك من محنة اجتماعية واقتصادية<sup>(١٢٠)</sup>. وتبين الدراسات النفسية للأطفال الفلسطينيين الذين تبلغ أعمارهم ١٢ سنة أو أقل وجود علاقة قوية تبعث على القلق بين رؤية الطفل أحد والديه يُضرب أو يتعرض للإذلال من قبل الجنود الإسرائيليين، وفقدان هذا الطفل الرغبة في الحياة (انظر A/HRC/20/32، الفقرة ٨).

(١١٦) انظر، منظمة الصحة العالمية، Initial health assessment report – Gaza Strip، كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

(١١٧) انظر، منظمة الصحة العالمية، Initial health assessment report – Gaza Strip، كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

(١١٨) معلومات وردت من الأونروا.

(١١٩) انظر، منظمة الصحة العالمية، Initial health assessment report – Gaza Strip، كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

(١٢٠) معلومات وردت من الأونروا.

١٠٧ - وعلاوة على ذلك، يعاني من فقر الدم ٥٨,٦ في المائة من الأطفال الملتحقين بالمدارس، و ٦٨,١ في المائة من الأطفال (بين سن ٩-١٢ شهرا)، و ٣٦,٨ من النساء الحوامل. ويعاني من توقف النمو أو التعرض لفترة طويلة لسوء التغذية المزمن ١٠ في المائة من الأطفال دون سن الخامسة في قطاع غزة<sup>(١٢١)</sup>. ويُقدَّر أيضا أن ٥٠ في المائة من الرضع والصغار دون سن الثانية في الضفة الغربية وفي قطاع غزة يعانون من فقر الدم الناجم عن نقص الحديد الذي يرتبط بالممارسات الغذائية غير السليمة<sup>(١٢٢)</sup>.

### التعليم

١٠٨ - في قطاع غزة، يُقدَّر أن هناك حاجة إلى إنشاء ٢٥٠ مدرسة جديدة، من بينها ١٠٠ مدرسة تابعة للأونروا، وستكون هناك حاجة إلى إنشاء ١٩٠ مدرسة إضافية بحلول عام ٢٠٢٠. مواكبة زيادة عدد الطلاب<sup>(١٢٣)</sup>. وحاليا، تعمل نسبة تزيد على ٨٧ في المائة من المدارس التابعة للأونروا في غزة بدوامين. وفي بعض الحالات، استُخدمت حاويات كغرف دراسية<sup>(١٢٤)</sup>.

١٠٩ - وخلال عدوان تشرين الثاني/نوفمبر، تعرض ٢٨٦ مرفقا تعليميا، منها مدارس ورياض أطفال ومؤسسات تعليم عالي، لأضرار أو أصابها الدمار مما أثر على ما لا يقل عن ٢٤٩.٠٦٧ طالبا<sup>(١٢٥)</sup>.

١١٠ - وفي الضفة الغربية، يؤدي نظام التخطيط التقييدي إلى نقص كبير في الهياكل الأساسية المدرسية أو إلى عدم كفايتها ويعرض المدارس إلى خطر الهدم. وحاليا، تلقى ما لا يقل عن ٣٨ مدرسة تخدم ٣٠٠٠ طفل تقريبا في المنطقة ج في الضفة الغربية والقدس الشرقية أوامر شفهية وكتابية من السلطات الإسرائيلية بوقف العمل أو الهدم، وهو ما يعني أنها في ظل تهديد مستمر بالهدم. وتحول العراقل المادية والتهديدات والمضايقات من قبل الجيش الإسرائيلي والمستوطنين دون الوصول إلى المدارس<sup>(١٢٦)</sup>.

(١٢١) منظمة إنقاذ الطفولة، Medical aid for Palestinians, Gaza's Children: falling behind، ٢٠١٢، الصفحة ٢.

(١٢٢) منظمة الصحة العالمية، A65/27 Rev.1، الفقرة ٤.

(١٢٣) انظر تقرير فريق الأمم المتحدة القطري في الأرض الفلسطينية المحتلة، Gaza in 2020: a liveable place?، آب/أغسطس ٢٠١٢.

(١٢٤) معلومات قدمتها الأونروا.

(١٢٥) معلومات قدمتها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

(١٢٦) معلومات قدمتها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

١١١ - ويعاني جهاز التعليم في القدس الشرقية، الذي يعمل تحت إشراف وزارة التعليم الإسرائيلية ومديرية التعليم في بلدية القدس الشرقية من الإهمال الشديد وضآلة الحصص المخصصة واكتظاظ الغرف الدراسية وعدم كفايتها ومن مصاعب كثيرة أخرى<sup>(١٢٧)</sup>.

### ثالثاً - الجولان السوري المحتل

١١٢ - ما زالت إسرائيل تحتل مرتفعات الجولان السورية. وقد قرر مجلس الأمن، في قراره ٤٩٧ (١٩٨١)، بأن قرار إسرائيل فرض قوانينها وولايتها وإدارتها في مرتفعات الجولان السوري المحتل لاغ وباطل وليس له أثر قانوني على الصعيد الدولي (A/67/375، الفقرة ٤٥).

١١٣ - وقد استقر زهاء ١٩٠٠٠٠ إسرائيلي في ٣٣ مستوطنة إسرائيلية في الجولان السوري المحتل. ويكاد هذا العدد يكون مساوياً لعدد السوريين الذين يعيشون في الجولان السوري المحتل (المرجع نفسه).

١١٤ - وتتمادى إسرائيل في تنفيذ التدابير القانونية والإدارية التي تمنح المستوطنين في الجولان السوري المحتل حوافر اجتماعية واقتصادية وتوفر لهم الأمن والهيكل الأساسية والخدمات الاجتماعية، مما يعد بمثابة نقل غير مشروع لسكانها إلى أرض محتلة (المرجع نفسه)، بينما القرى السورية الخمس المتبقية في الجولان السوري المحتل محرومة من المساحة المادية الضرورية للنمو الطبيعي. ففي قرية مجدل شمس، يعيش قرابة ١١٠٠٠ مواطن سوري في ١٢٠٠ منزل. وبما أن أعمال البناء الجديدة غير مسموح بها، يجري تجديد المنازل أو إضافة طوابق جديدة عليها، من دون الحصول على التصاريح المطلوبة، لمواكبة زيادة عدد الأسر<sup>(١٢٨)</sup>.

١١٥ - ويعاني السوريون المقيمون في الجولان السوري المحتل من انعدام المساواة في الحصول على الأراضي والسكن والخدمات الأساسية. ولا يزال قانون المواطنة يؤثر سلباً على العلاقات الأسرية للسوريين في الجولان المحتل التي لا تزال منقطعة نتيجة ضم الجولان بشكل غير قانوني في عام ١٩٨١<sup>(١٢٩)</sup>.

١١٦ - وتلقي مستويات الضرائب العالية والقيود المفروضة على استخدام المياه بعبء ثقيل على كاهل المزارعين السوريين الذين يجدون أنفسهم بالتالي في وضع من الإجحاف والحرمان. وما زال المستوطنون الإسرائيليون يحصلون على الحصة المخصصة وقدرها ٧٥٠ متراً مكعباً من المياه لكل دونم من الأرض، في حين يحصل المنتجون السوريون على

(١٢٧) انظر رابطة الحقوق المدنية في إسرائيل، Policies of Neglect in East Jerusalem، أيار/مايو ٢٠١٢.

(١٢٨) منظمة العمل الدولية، ILC.101/DG/APP، الفقرة ١٣٧.

(١٢٩) CERD/ISR/CO/14-16، الفقرة ٢٩.

٢٥٠ مترا مكعبا. وتنفوق تكلفة إمداد المزارعين السوريين بالمياه لأغراض الزراعة بأربعة أضعاف تكلفة إمداد المستوطنين بها. وعادة ما يفضي شح المياه إلى تحويل موارد المياه إلى المستوطنين، وبالتالي إلى تقليص إمداد المزارعين السوريين بالمياه إلى حد ما<sup>(١٣٠)</sup>.

١١٧ - وفي شباط/فبراير ٢٠١٣، أفادت وسائل الإعلام الإسرائيلية بأن السلطات الإسرائيلية تعتزم السماح بحفر آبار نפט في مرتفعات الجولان المحتل عن طريق إصدار ترخيص بالتنقيب لشركة طاقة أمريكية - إسرائيلية<sup>(١٣١)</sup>.

## رابعاً - خاتمة

١١٨ - ينتهك الاحتلال الإسرائيلي الطويل الأمد ونظامه وممارساته التمييزية قرارات الأمم المتحدة والقانون الدولي ولا ينبغي السماح له بالاستمرار دون عقاب. فهذه الممارسات وهذا النظام، وما يترتب عليهما من تبعات اجتماعية اقتصادية على الشعب الفلسطيني والمواطنين السوريين لا يمكن أن يفضيا إلا إلى مزيد من المعاناة، وبالتالي إلى الإسهام في تقويض السلام والعدل اللذين لا يمكن تحقيقهما إلا بإعمال حق الشعوب الخاضعة للاحتلال في تقرير المصير.

١١٩ - وليست المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة والجولان السوري المحتل غير قانونية فحسب وإنما تشكل أيضا عقبة أمام السلام. وينبغي للمجتمع الدولي أن يبذل كل جهد ممكن لكفالة تنفيذ القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة. وينبغي أن تشمل تلك الجهود توفير الدعم للمبادرات التي تسعى إلى وضع حد للانتهاكات الإسرائيلية للقانون الدولي في الأراضي المحتلة، ولا سيما أنشطة الاستيطان الإسرائيلية، وذلك كخطوة أولى نحو حل نهائي وعاجل للتراجع يفضي إلى إنهاء الاحتلال وفتح للشعب الفلسطيني نيل حقوقه غير القابلة للتصرف التي يكفلها القانون الدولي.

(١٣٠) منظمة العمل الدولية، ILC.101/DG/APP، الفقرتان ١٣١-١٣٢، والمعلومات الواردة من اليونسكو.

(١٣١) ידיعوت أحرونوت، <http://www.ynetnews.com/articles/0,7340,L-4347549,00.html>.